

تصوير الميت قبل الدفن/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/1202/1/1م

صلاح الصاوي

- السؤال الاول في هذه الحلقة حول تصوير الميت بعد التكفين او بعد الصلاة عليه لوداعه ونحو ذلك الجواب عن هذا يا احبائي ان
مسألة التصوير الفوتوغرافي مسألة خلافية بين اهل العلم - [00:00:01](#)
- منهم من منعها الا لضرورة لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون والحديث متفق عليه
الى غير ذلك من الاحاديث التي تحذر من التصوير وتتوعد اهله اشد وعيد - [00:00:21](#)
- ومنهم من اجازها اذا اشتملت الصورة على مصلحة واضحة ولم تعارض بمفسدة راجحة وذلك كالتصوير للاغراض الطبية والاغراض
التعليمية والاغراض الامنية وكان ذلك ممن اجاز قياسا على لعب البنات التي اجازها النبي صلى الله عليه وسلم لامنا عائشة -
[00:00:44](#)
- اجاز لها ان تلعب بها مع صويحبات لها هذا الحكم ينطبق على تصوير الانسان في حياته وبعد مماته طب ما هي مصالح تصوير الموتى
بالنسبة آآ لمن ماتوا وسبقوا الى لقاء الله - [00:01:11](#)
- قد يكون من المصالح المحتملة تسكين نفس اهله وتأنيسه تبشيرهم ان كان وجه الميت على حالة نضرة تبشر بحسن خاتمتي ونحوه
كما تصور صور الشهداء الذين تعرف في وجوههم عند موتهم بسمة الرضا - [00:01:28](#)
- ونضرة حسن الخاتمة وقد كان هذا ولا يزال بالنسبة للشهداء بابا من من ابواب الدعوة الى الله عز وجل والحض على الثبات في
مواقف الصدق لكن ايضا هذا التصوير يحتوي على جملة من المفاسد - [00:01:50](#)
- منها انتهاك الخصوصية منها تجديد الاحزان منها اساءة اهله ان كان الميت على حالة سيئة بان كان ظالما لنفسه ومفرطا في جنب
الله في حياته ومن المعلوم ان القائم على تغسيل الموتى يجب عليه الا يحدث بسوء رآه لكونه امينا على الميت - [00:02:09](#)
- والامين لا يخون الامانة بكشف السوء. واذا كان هذا بالنسبة لحديث محدود بين المغسل وبعض اصحابه فاولى بالمنع النشر العام
للصور لما يتضمنه من هت ذلك الستر على الملأ من المفاسد كذلك المحتملة الغلو في بعضهم ولا سيما اذا كان المتوفى من الصالحين -
[00:02:35](#)
- فقد يفضي هذا في بعض الاحيان الى الغلو فيه. وقد كان الغلو في الصالحين اول ذريعة الى الابتداء والشرك في تاريخ البشرية
قضية اذن تتجاذبها مصالح ومفاسد تختلط فيها منافع ومضار وفي مثل هذا. يكون الحكم لما غلب - [00:02:59](#)
- ويمكن القول في الجملة بان الاصل في ذلك هو المنع الا لمصلحة ظاهرة. لم تعارض بمفسدة راجحة والله تعالى اعلى واعلم اللهم
اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين - [00:03:22](#)
- اه السيد يقول اعيش بفرنسا وانا موظف. اعمل يوم الجمعة. هذا ينعني من صلاة الجمعة. هل تسقط عني الفريضة اذا جرى هذا
مجرى الزلة العارضة والفلتة العابرة اذا جاءك عمل طارئ يوم الجمعة فلم تتمكن فقد يكون هذا في موضع الرخصة - [00:03:47](#)
- اما ان تكون في عمل لا تتمكن معه من اداء الجمعة بالكلية هذا امر يراعاك الله. يحتاج الى مراجعة. اما ان تدبر مع في العمل ان
يعطوك ساعة في وقت الجمعة تصلي فيها في اقرب مسجد - [00:04:07](#)
- او ان ترتب مع بعض اخوان لك اذا كان هناك غيرك من المسلمين في موقع العمل فتقيمون جمعة في موقع العمل واقل ما ينعقد به ما

تعتقد به صلاة الجمعة عند كثير من اهل العلم ثلاثة اذا وجدت انت - [00:04:26](#)

وولد مع اثنان اخران قد تتمكنون من اقامة الجمعة في مقر العمل نفسه اذا لم تتمكنوا من الخروج المحافظة على الشعيرة مهم

الاستماتة في المحافظة عليها مهم. وبالمناسبة يمكن ان تصلى الجمعة قبل الزوال. هذه فسحة في الفقه في مذهب - [00:04:46](#)

هب الحنابلة افترض ان اللانش اور ساعة الغداء كانت قبل الظهر يمكن استثمارها في صلاة الجمعة اما في مسجد قريب او في مكان

العمل نفسه مع اخرين من المسلمين فان المسجدية يا رعاك الله ليست شرطا في صلاة الجمعة ليست شرطا في صحتها - [00:05:08](#)

اه صلاة الجمعة مهمة جدا لينتهي اقوام عن ودعهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين من ترك ثلاث جمعات

تھاونا طبع الله على قلبه. اسأل الله لي ولك العافية وحسن - [00:05:33](#)

آ سؤال يقول السائل الكريم الفقهاء يذكرون ان من حج عن غيره ولم يحج عن نفسه وقع الحج له وضع علامة تأثر وتعجب اليس

الحج يشتاظ فيه النية ونيته لغيره لا له - [00:05:54](#)

نقول له يا رعاك الله ليس لاحد ان يحج عن غيره. وقد وجبت عليه الفريضة يعني كان مستطيعا قادرا على الذهاب الى الحج في هذه

الحالة ليس له ان يحج عن غيره الا بعد ان يحج عن نفسه - [00:06:12](#)

ان فعل فقد اخطأ. لماذا يعاند الشرع ويحج عن الغير؟ وقد اخبره صاحب الشريعة الا يفعل هذا. لقد صح بهذا الخبر عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم. عندما سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة. فقال من شبرمه؟ قال - [00:06:30](#)

اخ لي او قريب لي. قال هل حججت عن نفسك؟ فقال لا. قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرما. فاذا كان صاحب الشريعة قال له حج

عن نفسك اولا فلماذا يعاند صاحب الشرع ويأبى الا ان يحج عن نفسه رغم انه لم - [00:06:50](#)

ان يحج عن غيره رغم انه لم يحج عن نفسه هو اولى بان يسأل عن هذا السؤال قبل ان يسأل الفقهاء لماذا جعلتم الحج عن نفسه ولم

تجعلوه عن هذا الذي حج له. ان اهل العلم يقولون يا ولدي تكون الحجة بنفسك لا لمن نواها له - [00:07:11](#)

هذا من رحمة الشارع به بدلا من افساد هذا النسك عليه بالكلية وان كان قد اخذ شيئا من المال ممن نوى الحج عنه فانه يرده اليه لان

الحج لم يقع لهذا - [00:07:31](#)

الموكل آ لكن له ان يخرج مالا لبعض الناس لو اخرج مالا لبعض الناس يحج به فلا بأس. اقتصاد ان انا لم احج عن نفسي لكنني تنفقت

قلت آ وكلت بعض الناس لان يحجوا - [00:07:49](#)

يعني بمال بذلته لهم فلا بأس طبعا اذا كان قد بذل هذا المال لمن يحج عن يصح الحج عنه من ذا الذي يصح الحج عنه اما المتوفى

او المريض مرضا مزمن لا يقوى معه على السفر الى الحياة - [00:08:07](#)

لكن اذا كان هذا الذي تتحدث عنه لم يحج عن نفسه لعدم استطاعته ليس عنده مال ولا قدرة وحج عن غيره فان هذا لا بأس به. لانه

اذا لم يكن مستطيعا فالحج في حقه غير فريض - [00:08:30](#)

يبقى غير واجب. فيكون قد ادى عن غيره حجا في محله فيجزئ عنه انا ليس عندي مال فلم يجب علي الحج الان. فجاء من يوكلني

في ان احج عنه يمكن هذا. لاني في الوقت الراهن الحج ليس واجب - [00:08:47](#)

فاذا جاء من يمكنني ان احج عنه فلا خرج وانتفع انا بالذهاب الى اماكن الشعائر وبالصلاة فيها وبالذعاء عندها وينتفع هذا الموكل في

اني قدح - [00:09:07](#)